

## مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي "كوفيد-19 وحقوق النساء في فلسطين" تقرير التحليل المبني على النوع الاجتماعي (التحليل الجندي)

5 آذار – 31 أيار 2020

### الأثر الجندي لجائحة كوفيد-19

لقد أثر انتشار وباء كوفيد-19 في أرجاء العالم بشكل شديد على البشرية جمعاء، حيث تم الإعلان عنه من قبل منظمة الصحة العالمية يوم 11 آذار كجائحة عالمية، بعد أن هدد حياة وصحة الناس في كل مكان، وبعد أن أطلق العنان لسلسلة من العواقب الثانوية الضارة بما في ذلك الأزمات الاقتصادية الوشيكة والتفاقم في ارتفاع معدلات البطالة عن العمل، وزيادة مخاطر العنف المنزلي وتأثر الصحة النفسية بشكل سلبي. وقد كان تأثير كوفيد-19 شديداً بشكل خاص على المجموعات والفئات المعرضة للمخاطر والتي كانت هشّة وضعيفة من ذي قبل، ومنها النساء الفلسطينيات اللاتي كانت عواقب الجائحة بالنسبة لهن مرعبة ومعقدة بسبب البنى الذكورية الأبوية داخل المجتمع الفلسطيني والانتهاكات المستمرة للقانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي. يفصّل هذا التقرير كيف تأثرت النساء الفلسطينيات بالجائحة، كما يرصد الاستجابة الطارئة التي نفذها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في الفترة ما بين شهري آذار وأيار لعام 2020.

### النساء الفلسطينيات – على تقاطع طرق بين فئتين ضعيفتين معرضتين للمخاطر

لقد تم تسجيل أول حالات إصابة مؤكدة بمرض كوفيد-19 في فلسطين في الخامس من آذار 2020 في بيت لحم، وأعلن رئيس الوزراء في ذات اليوم عن بدء العمل بحالة الطوارئ. في الثاني والعشرين من شهر آذار تم الإعلان عن إغلاق شامل شمل إغلاق المؤسسات التعليمية ومرافق العبادات الدينية بالإضافة إلى المحاكم في كافة أنحاء الضفة الغربية. في القدس الشرقية، تم تفعيل تعليمات وإجراءات التباعد الاجتماعي بدءاً من تاريخ الحادي عشر من آذار، كما أعلنت السلطات الإسرائيلية حالة الطوارئ والإغلاق التام في يوم التاسع عشر من آذار. وعلى الرغم من ضرورة هذه الإجراءات لسلامة وصحة

السكان، إلا أنّ هذه القيود التي فرضت أدت بشكل طبيعي لآثار كبيرة على كلٍ من الاقتصاد والرفاه والنشئة السليمة للأشخاص في كل فلسطين.

إنّ جائحة كوفيد-19 هي جائحة انتشرت عالمياً وكان لها تأثير شبه كوني، ولكن العواقب الثانوية للجائحة والقيود المفروضة بسببها أثّرت علينا بأشكال غير متكافئة أبداً. على العكس، فقد أدت الأزمة إلى تفاقم اللامساواة والهيكلية الاجتماعية المتجذرة أصلاً من ذي قبل، وستستمر في تعميق هذه التفاوتات في المستقبل المنظور، بينما نصارع الآثار طويلة الأمد على الاقتصاد ونظام الرعاية الصحية وسوق العمل.

لذلك أصبح الآن أهم من أي وقت مضى لصناع القرار أن يلتفتوا إلى قرار مجلس الأمن رقم 1325 الذي يدعو إلى نهج حساس للنوع الاجتماعي في التعامل مع النزاعات والأزمات. وأيضاً، شدّد الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس على أهمية الدعم بشكل خاص لحقوق النساء والفتيات أثناء أزمة كوفيد-19، داعياً لوقف عالمي للعنف الأسري وحثاً الحكومات على وضع النساء والفتيات في قلب ومركز الجهود للتعافي من كوفيد-19، ومشدداً على أهمية القيادة النسائية. وبالتالي فيجب أن تستخدم خطط برامج الاستجابة والبحوث والتحليلات حول الجائحة المستمرة نهجاً عبر قطاعي وحساس للنوع الاجتماعي من أجل حماية الفئات الأكثر عرضة للمخاطر. خلال الأشهر الأولى للأزمة، شهدنا تزايد هشاشة وتمهيش وضع الفئات التي كانت في الأصل ضعيفة ومعرضة للمخاطر، وقد تعرض أولئك الذين كانوا تحت طائلة الخطر إلى المزيد من الحرمان من الحماية والدعم.

بالنسبة للشعب الفلسطيني، كان هذا يحدث في عدّة أشكال منها نظام الرعاية الصحية المهمل والذي أنهكته عقود من الاحتلال العسكري الإسرائيلي، والذي أصبح الآن قابلاً تحت ضغوطات إضافية جديدة. وإذ تشكّل فلسطين إحدى أكثر مناطق العالم كثافةً سكانية، نتيجة للتضييق المستمر وحصر السكان في مساحة جغرافية تستمر بالتناقص بفعل قوات الاحتلال، فإنّ الخطر يتزايد من حيث سرعة انتشار عدوى كوفيد-19. ويعتبر هذا الأمر مؤشراً خطيراً بشكل خاص في سياق قطاع غزة ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين<sup>4</sup>. كما يتزايد خطر تعميق الأزمة الاقتصادية التي كانت تنتشر حتى قبل الجائحة ولعقود من الزمن بفعل الاحتلال أو الانتهاكات المتكررة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، حيث أنّ خطر تعمق هذه الأزمة الاقتصادية يزيد بفعل الإغلاق وإغلاق الحدود. ويتوقع خاصةً للفئات من المجتمع الفلسطيني التي تعتبر هشّة اقتصادياً أن تتأثر بالشكل الأكبر والأصعب، خاصةً النساء والعاملين والعاملات في القطاع الاقتصادي غير الرسمي والعاملين والعاملات الذين يحتاجون لعبور الحدود والحوافز من أجل الحصول على لقمة العيش. في ذات الوقت، فإنّ انتهاكات القانون الدولي الإنساني التي يستمر الاحتلال الإسرائيلي بتنفيذها بنفس وتيرة ما قبل الجائحة تزيد من تعقيد التحديات الأخرى التي تواجه المجتمع الفلسطيني.

كما في غالبية الدول، فإنّ كل من العواقب الوخيمة لجائحة كوفيد-19 والإغلاق الذي تبعها كانت أشد على النساء الفلسطينيات، ببساطة لأي سبب إلا لنوع جنسهن. يشمل هذا الصعوبات الخاصة في الوصول إلى الرعاية الصحية، وزيادة حجم العمل غير مدفوع الأجر والرعاية لأفراد الأسرة، والتهميش الإضافي في سوق العمل والخطر المتزايد من المحنة الاقتصادية. وقد تأثرت بالتحديد النساء اللاتي يعتبرن المعيلات الرئيسيات لأسرهن ونسبتهم 11% من النساء الفلسطينيات. كما كان هناك ارتفاع كبير في المخاطر بالنسبة للعنف المبني على النوع الاجتماعي مع تفاقم العديد من عوامل الخطر بفعل الأزمة والإغلاق. للكثير من النساء، كان الإغلاق يعني الحبس في البيت مع معتدٍ محتمل دون وجود إمكانية ترك المنزل والسعي للحصول على المساعدة والحماية. مع الانحصار في مساحات معيشة عادةً ما تكون ضيقة وزيادة الضغوط والمحنة الاقتصادية والمخاوف الواقعية والمفترضة من غياب الأمن الغذائي والمخاطر الصحية، كل ذلك يعمق خطر حدوث العنف في المنزل.

يعني هذا أنه خلال الأشهر الأربعة الماضية، وجدت النساء الفلسطينيات أنفسهن على مفترق طرق بين مجموعتين ضعيفتين معرضات للخطر. فهنّ يتعاملن كما هو الحال دائماً مع تأثيرات انتهاكات القانون الدولي الإنساني والاحتلال العسكري الإسرائيلي من جهة، والهيكلية الاجتماعية الذكورية الأبوية وسطوة العنف المبني على النوع الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني من جهة، والآن هناك تهديد ثالث إضافي يتمثل في جائحة كوفيد-19 التي تعمق من اللامساواة الهيكلية بشكل أكبر. وقد كانت معاناة النساء ونضالهن خلال الجائحة أمر ملموس، وقد كان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي شاهداً على الأشكال والشهادات التي جمعت من قبل فريق البحث الميداني والمرشدات ومن مئآت النساء اللاتي تواصلن مع خط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لطلب الدعم المباشر والحماية والإرشاد.

على الرغم من تأثر النساء الفلسطينيات بجائحة كوفيد-19 بأشكال متعددة، إلا أنّ هناك تأثيرات مبدئية محددة يمكن رؤيتها. وقد استجاب مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي وتعامل مع التحديات التالية التي واجهت النساء أثناء الجائحة والإغلاق:

- ❖ تزايد خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بفعل عدة عوامل خطر تفاقت خلال الإغلاق.
- ❖ تأثر القدرة على الوصول لنظام العدالة والقضاء بفعل الإغلاق المؤقت للمحاكم خلال فترة الإغلاق. بالإضافة، كان هناك تقليص لاستخدام الحبس مما هدد تطبيق وسيادة القانون الذي يحمي النساء.
- ❖ تعمق المحنة الاقتصادية خاصةً بين الفئات الأكثر هشاشة.
- ❖ استمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بما في ذلك عدم القدرة على الوصول للرعاية الصحية.

## استراتيجية مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في الاستجابة للطوارئ

استجابةً لأزمة كوفيد-19، طوّر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بشكل فوري استراتيجية استجابة للطوارئ ليتم تنفيذها خلال فترة الجائحة. وقد سمحت هذه الاستراتيجية لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بأن يستمر في دعم وحماية النساء المعرضات للخطر من خلال العمل عن بعد أثناء إغلاق المكتب وعلى الرغم من عدم قدرة العديد من النساء على مغادرة المنزل. شملت استراتيجية الاستجابة للطوارئ الخاصة بمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ما يلي:

- ❖ تقديم خدمة خط المساعدة في قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي على مدار 24 ساعة بالإضافة لخدمة الإرشاد الإلكتروني للنساء اللاتي يحتجن للدعم.
- ❖ تم كذلك تقديم خدمات حماية الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي في البيوت الآمنة على مدار فترة الجائحة.
- ❖ تنفيذ تدخلات إعلامية وحملات توعوية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال وسائل التواصل الاجتماعي والإذاعة والتلفزيون من أجل التأكيد على المخاطر المتزايدة خلال الإغلاق ونشر المعلومات حول كيفية الوصول إلى الخدمات المتاحة والحماية.
- ❖ تنفيذ تدخلات مستجيبة من خلال الشراكات وشبكات الحماية بما في ذلك المساعدة المالية والعينية للنساء ضحايا العنف.
- ❖ استمرار العمل على الضغط والمناصرة على المستوى الوطني، والإحالة والتعاون مع الشبكات خلال الإغلاق، بما في ذلك الضغط على الحكومة الفلسطينية لتبني قانون حماية الأسرة وإدارة شبكات الحماية.
- ❖ توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي مورست ضد النساء في فلسطين والتي استمرت خلال كامل فترة الإغلاق، والمشاركة في الضغط والمناصرة الدولية لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

يلخّص هذا التقرير الآليات التي تم من خلالها تنفيذ استراتيجية الاستجابة للطوارئ في الفترة الواقعة ما بين 5 آذار و31 أيار 2020، وما شهده وشهد عليه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي فيما يتعلق بتأثير كوفيد-19 على النساء الفلسطينيات.

## 1. نسبة العنف ضد المرأة والفتيات، وخاصة العنف الأسري في سياق عمليات حظر جائحة COVID-19

### العنف ضد النساء أثناء جائحة كوفيد-19

أدى انتشار عدوى كوفيد-19 والقيود التي فرضت على إثره إلى نتيجتين أساسيتين تتعلقان بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في فلسطين وفي غيرها من المناطق. أولاً، تفاقمت عوامل الخطورة التي ترتبط بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وتؤدي له، مما أدى إلى ارتفاع في سطوة وانتشار وشدة العنف المبني على النوع الاجتماعي. ثانياً، أصبح من الصعب أكثر للعديد من النساء ضحايا العنف أن يصلن لخدمات الدعم والحماية. فالنساء الفلسطينيات يواجهن أصلاً خطر مرتفع من العنف المنزلي بفعل الهيكلية والبنى الذكورية والأبوية للمجتمع الفلسطيني، ومما يفاقم هذا الوضع سوءاً ارتفاع معدلات البطالة عن العمل والمحنة الاقتصادية بالإضافة إلى الضغوطات المستمرة للعيش تحت الاحتلال العسكري.


بيّن مسح العنف لعام 2019 والذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن 29% من النساء المتزوجات حالياً أو اللاتي تزوجن في إحدى مراحل عمرهن في فلسطين قد عايشن أحد أشكال العنف (مثل العنف النفسي والعنف الجسدي والعنف الجنسي والعنف الاقتصادي) من قبل أزواجهن خلال فترة 12 شهر سابقة للمسح. وقد كانت النسبة أعلى بشكل كبير في قطاع غزة (38%) من الضفة الغربية (24%)<sup>9</sup>. مع إضافة الجائحة وحالة الطوارئ والإغلاق لهذا الوضع فإنّ هذا ارتفاع خطورة العنف ضد النساء. عندما قامت جمعية جذور بمقابلة الأسر الفلسطينية في شهر نيسان، وجدت أنّ 19.5% من النساء قد أشرنّ إلى ارتفاع معدلات العنف المنزلي خلال الإغلاق وأنّ 70.8% يرون بأنّ العنف سيزداد بشكل أكبر مع استمرار تمديد الإغلاق.

بالإضافة إلى ازدياد خطر العنف، فقد لاحظ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومؤسسات نسوية أخرى بقلق بأنّ الإغلاقات والقيود على الحركة خوفاً من انتقال عدوى الفيروس قد جعل وصول العديد من النساء الفلسطينيات لخدمات الدعم والرعاية والحماية أصعب من أي وقت مضى.

### تحليل الإحصائيات – دعم النساء من خلال خط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي

على الرغم من العقبات في التواصل، قامت 670 امرأة بالتواصل مع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي خلال الإغلاق لطلب الدعم النفسي والاجتماعي أو القانوني في الفترة الواقعة ما بين 5 آذار و31 أيار. وفقاً للإحصائيات التي جمعتها وحدة خدمات وتمكين المجتمع في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي فقد بقي عدد الاتصالات لخط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في مستوى متقارب خلال فترة الإغلاق، وكان هناك ارتفاع واحد واضح جداً في منتصف شهر نيسان. شهد الأسبوع الثالث من شهر نيسان (16 – 22 نيسان) ارتفاعاً بنسبة 69% في عدد الاتصالات مقارنةً

بالأسبوع الاعتيادي في شهر آذار. وقد تم تسجيل ارتفاع تقريباً في كل نوع من انواع الحوادث، ولكن بشكل خاص في الحالات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويعتقد أن هذا يعود بشكل جزئي لتجديد حالة الطوارئ لشهر آخر في بداية شهر نيسان، الأمر الذي أدى إلى زيادة إحباط الكثير من الأسر والنساء اللاتي يتم دعمهن. يمثل منتصف شهر نيسان كذلك فترة ظهرت فيها بشكل أكبر آثار الإغلاق المكثفة بما فيها البطالة والصعوبات المالية.



**الشكل رقم 1: العدد الكلي للاتصالات التي وصلت لخط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي أسبوعياً**

إلا أنه على مدار فترة الإغلاق، شهد مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ارتفاعاً في عدد النساء اللاتي يبلغن عن التهديد على حياتهن، خاصةً بشكل ملفت للانتباه بعد مرور شهر واحد على إعلان حالة الطوارئ. بين يومي 16 نيسان و30 أيار كان هناك ما معدله 3 حالات تهديد لحياة النساء لكل أسبوع.

كما رصد مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بشكل خاص حدوث حالات قتل النساء في كل من قطاع غزة والضفة الغربية خلال هذه الفترة. وكان من بين 17 حالة قتل أو انتحار أو موت للنساء تحت ظروف غامضة وثقها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي خلال عام 2020، كان من بينها 10 حالات موت حصلت خلال فترة حالة الطوارئ المتعلقة بكوفيد-19. تنوعت أسباب الموت ولكن يمكن تمييز أنماط معينة. فقد كانت هناك حالات متعددة تم قتل النساء فيها "بالخطأ في إطلاق النار من أحد أفراد الأسرة"، عادةً ما يكون هذا القاتل شخص قاصر، مما يُثير الأسئلة حول ما إذا كان الأمر حادث عرضي بالفعل. كما كانت هناك عدة حالات "وقعت فيها النساء من مكان مرتفع"، مما يُثير أيضاً الشكوك حول الانتحار أو اشتباه بحدوث جريمة. يعتقد مركز المرأة للإرشاد القانوني بأن النساء والفتيات يجبرن في بعض الحالات على الإقدام على الانتحار أو يتم قتلهن بطريقة تبدو كإنتحار. وأخيراً، توفيت بعض


النساء بسبب "الضرب الشديد" والذي عادةً ما يقوم به أحد أفراد الأسرة المقربين (ابن أو زوج أو أب). كانت معظم الحالات التي رصدها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي تخص نساء أو فتيات من الأعمار ما بين 16-40 سنة، وموزعة بشكل متساوٍ بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

## 2. خطوط مساعدة تديرها الحكومة و/ أو المجتمع المدني وعدد المكالمات في سياق جائحة COVID-19

أعلنت وزارة الصحة في 5 آذار عن توفير خط مجاني لتلقي الاستشارات المتعلقة بفيروس كورونا والإبلاغ عن مصابين، وكذلك أعلنت دائرة حماية الأسرة والأحداث في الشرطة المدنية الفلسطينية في 16 نيسان عن تخصيص خط مجاني لتلقي الشكاوى من المواطنين، وقامت مؤسسات المجتمع المدني بتخصيص خطوط مجانية للإبلاغ عن العنف وتقديم الدعم للنساء ضحايا العنف، وكانت الاستجابة عاجلة في مركز المرأة فقد قام بتوفير خط آمن مجاني بالإضافة إلى توفير 4 خطوط هاتفية أرضية وربطها بهواتف الطاقم المتخصص بتقديم الدعم والإرشاد منذ إعلان الإغلاق، وتوفير إمكانية التواصل عبر الإنترنت عبر صفحة المركز ووسائل التواصل الاجتماعي على الفيس بوك والواتس آب، خاصة النساء اللواتي لا يمكنهن التحدث عبر الهاتف، وكذلك الإعلان عنها عبر وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي، مما أتاح المجال للنساء للتواصل وطلب المساعدة.


وتُشير الإحصاءات التي أوردناها أعلاه أنّ هناك زيادة ملحوظة بعدد المكالمات التي استقبلها الخط المجاني الآمن والخطوط الأرضية على مدار ال 24 ساعة يومياً حيث غالبية الحالات التي تم استقبالها أعلاه هي من خلال خطوطنا الهاتفية، ويتضح من متابعتنا أنّ غالبية الاتصالات لطلب المساعدة كانت نهاراً، إلا أنّ 13% منها كانت ليلاً وغالبيتها في ساعات متأخرة من الليل.

وتعكس الإحصائيات التي يظهرها الشكل رقم 2 كيف تم تسجيل الحالات عندما تواصلت النساء لأول مرة. إلا أنه من المهم ملاحظة أنّ العديد من الحالات التي تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية كانت هي الطبقة الأولى فقط من معاناة النساء. فقد شعرت الكثير من النساء بالراحة بشكل أكبر للتواصل للتحدث عن القضايا القانونية والاقتصادية، ولكن مع تقدم دعم الحالة وتعميق التواصل، ظهرت حالات وأنواع أخرى من العنف ضد النساء وتكشفت، خاصةً العنف الجسدي والنفسي في كثير من الأسر التي تم دعمها والتي تتعامل مع قيود مالية كبيرة وبطالة عن العمل وغياب للأمن الغذائي، كان هناك أيضاً زيادة في العنف المنزلي.



الشكل رقم 2: عدد الاتصالات الواردة لخط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لكل أسبوعين وحسب نوع الحالة.

أما الإحصائيات في الشكل رقم 3 فهي تعكس الاتصالات التي وصلت لخط المساعدة الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي خلال الفترة من 5 آذار وحتى 30 أيار، حسب نوع الحادثة. إذ سيطر موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على الاتصالات الواردة لخط المساعدة، وكان الكثير منها يتعلق بطلب الاستشارة القانونية أو دعم الحالة.



الشكل رقم 3: الاتصالات الواردة لخط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في الفترة من 5 آذار إلى 30 أيار

### 3. إعفاء النساء ضحايا العنف الأسري من التدابير التقييدية للبقاء في المنزل- الحجر المنزلي

بدأت بعض إجراءات الحكومة المتخذة للحد من انتشار كوفيد-19 غير حساسة للنوع الاجتماعي. وفي هذا الإطار لم يتم الإعلان من طرف الحكومة عن أية إعفاءات بالتدابير التقييدية للنساء ضحايا العنف للخروج وطلب المساعدة، ولم يكن من السهل الخروج لطلب المساعدة لعدّة اعتبارات، منها تواجد المعتدي بشكل شبه دائم في المنزل، وجود حواجز متعددة سواء من الأمن أو لجان الطوارئ في المناطق، وعبرت بعض النساء اللواتي توجهن لطلب المساعدة هاتفياً عن صعوبة مغادرة المنزل في ظل الالتزام المنزلي والتواجد المكثف للجان الطوارئ على مداخل التجمعات السكنية خارج المدن.

### 4. بيوت الأمان مفتوحة ومتاحة وإتاحة بدائل لبيوت الأمان المتاحة إذا كانت مغلقة

أصدر وزير التنمية الاجتماعية [قرار](#) بضرورة عدم خروج أي مقيمة في بيوت الأمان إلا بعد 14 يوم، على أن تكون الوجهة إلى بيت الأهل وبشرط عدم استقبال أي حالة جديدة إلا للضرورة القصوى، وهذا يشمل بيوت الأمان الخاصة بالنساء ضحايا العنف، ممّا خلق تحديّ أمام الشركاء في تحويل النساء، وتم العمل على حل القضايا بشكل عائلي وعشائري كما أشارت وحدات حماية الأسرة في الشرطة من خلال تقارير [دولية](#) مختلفة وكذلك الاضطرار لمبيت النساء ضحايا العنف في غرف التوقيف وغرف الشرطيات لحين حل الأزمة كما أشار عدد من أعضاء شبكات الحماية للنساء، عمل مركز المرأة بشكل حثيث مع وزارة التنمية والشركاء المحليين والدوليين لمعالجة هذا الخلل، ولاحقاً للمتابعة مع وزارة التنمية فقد رفعت توصياتها لمجلس الوزراء [وصادق](#) عليها في 4 أيار 2020 والتي كانت باتجاه التحويل للبيوت الأمانة مع أن توفر وزارة الصحة فحوصات فيروس كورونا ودراسة خارطة المرض الخاصة بكل منتفعة قبل تحويلها، وضرورة تجهيز مراكز الحماية الثلاث بغرفة عزل في كل منها لاستقبال النساء المعنفات مباشرة، وقام المركز بتجهيز مركز الطوارئ التابع له وتوفير طاقم صحي مختص إضافة إلى العاملات الاجتماعيات والمشرفات الداخليات، وتم استقبال حالة واحدة قبل قرار مجلس الوزراء وبالتعاون مع الشركاء في التنمية الاجتماعية مع أخذ كافة الاحتياطات الوقائية الصحية، ولاحقاً للقرار تم استقبال 2 سيدة، وإلزامهن بحجز وقائي داخل مركز الطوارئ واعتماد الإجراءات الوقائية من قبل الطاقم العامل في المركز.

بقيت خدمات البيت الأمان التابعة لمركز المرأة لإرشاد القانوني والاجتماعي قائمة منذ بداية انتشار الوباء. تم تحويل ما مجموعه 6 نساء للحماية في البيت الأمان خلال الفترة بين 16 نيسان و3 حزيران 2020. وكانت الحالات تتعلق بشكل أساسي بالعنف الجسدي الشديد والتهديد لحياة النساء، إذ تم تنفيذ هذا العنف من قبل كل من الشريك والآباء أو من قبل أفراد من الأسرة الممتدة للضحايا.

أولى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي اهتماماً خاصاً لسلامة وصحة ورفاه الطواقم العاملة في البيت الآمن خلال هذه الأوقات العصيبة. كما تم عقد اجتماعات منتظمة مع الطاقم لضمان أن تلبي التعليمات الجديدة احتياجات النساء المعرضات للخطر، وفي ذات الوقت تحمي صحة وسلامة الطاقم. بالإضافة إلى ذلك، تم تنظيم ورشة عمل لبناء قدرات الطاقم مع التركيز على تقديم أفضل تدخلات ممكنة للنساء اللاتي يحتجن للحماية من جهة، والرعاية والدعم النفسي للطاقم من جهة أخرى.

لقد نظم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عدد من اللقاءات مع 5 من شبكات الحماية الموجودة سابقاً في مناطق الخليل وطوباس وطولكرم وقلقيلية وأريحا على التوالي. وعملت الشبكات على مشاركة خبراتها والدروس المستفادة بين المنظمات التي تقدم الحماية خلال الإغلاق. وعقدت الشبكات اجتماعات منتظمة كل أسبوعين لتعميق التواصل والتنسيق.

## 5. قرارات متعلقة بحماية النساء والفتيات من العنف متاحة ويمكن الوصول إليها في سياق جائحة COVID-

- ❖ أصدر وزير التنمية [قراراً](#) في 9 آذار 2020 حول ضرورة توفير الحماية والإيواء للنساء ضحايا العنف كل في محافظته لكن لم يكن هناك وضوح بالإجراءات التطبيقية للقرار.
- ❖ في 16 نيسان 2020 [أعلنت](#) وزارة التنمية الاجتماعية عبر منصة التواصل الاجتماعي الخاصة بالوزارة عن قائمة بأسماء وأرقام هواتف لمقدمي الخدمات للنساء والأطفال ضحايا العنف، ولكن لا نعلم مدى نشر هذه المعلومات للنساء بشكل عام لتسهيل وصولهن لطلب المساعدة.
- ❖ لم يكن هناك وضوح كافٍ وتوافق في إجراءات العمل مع النساء المعنفات في ظل الجائحة ولم يكن النظام الوطني للتحويل المعمول به في حماية النساء مهيناً في بروتوكولاته المختلفة لتوضيح خطط تدخل وتحويل للنساء، لذا اعتمد مقدمي الخدمات على تجاربهم الذاتية في معالجة القضايا وكذلك اعتمدوا على واقع الحال وما يفرضه من بحث عن آليات بديلة للحماية والدعم.

## 6. المحاكم الفلسطينية مفتوحة وتوفر الحماية وإصدار القرارات اللازمة في حالات العنف الأسري

على مستوى القضاء النظامي: بتاريخ 2020/3/19 [قرر](#) رئيس مجلس القضاء الأعلى الانتقالي إلحاق كل قاضي بمحكمة منطقتة، والعمل ضمن برنامج مناوبات آخذين بعين الاعتبار النساء الموظفات من الأمهات بإعفائهن من المناوبة ضمن نطاق ضيق.

وبتاريخ 2020/4/2 تم توقيع **مذكرة** مشتركة بين وزارة العدل و النيابة العامة و مجلس القضاء الأعلى والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان و نقابة المحامين الفلسطينيين ممثلين لكافة قطاعات العدالة مع مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تشتمل على أساسيات قانونية و حقوقية فيما يتعلق بحقوق الإنسان بظل الأزمة الحالية.

كما قام المجلس بتاريخ 2020/4/26 بالإعلان بواسطة بوابته الإلكترونية عن استقبال طلبات النساء المستفيدات من ملفات تنفيذية لنفقات شرعية لصرف مقدار نفقاتهن وبناءً على الطلبات تصدر الشيكات بموعد قريب و يبلغن به للاستلام بطريقة آمنة ودون اكتظاظ. وجاء هذا الإجراء كاستجابة للحالات الخاصة من النساء بصور قرار بتأجيل حبس المدين إذا كان الدين لا يزيد عن مئة ألف دينار وذلك دون حضور المحكوم أو أهله فإنّ موضوع تنفيذ النفقات حتى بالمحاكم الشرعية علق بذات السياق.

لقد أدى توقف عجلة العملية القضائية واقتصارها على متابعة الملفات التنفيذية لبعض القضايا الشرعية إلى ضرر كبير لحق بالنساء صاحبات الدعاوى المدنية والجزائية المنظورة لدى المحاكم النظامية.

على مستوى القضايا الجزائية والنيابة والشرطة: تم تقديم خدمات للنساء ضحايا العنف وتحويل القضايا للنيابة لاتخاذ المقتضى القانوني ولكن كان هناك بعض الارتباك فيما يتعلق بالوضع الصحي وآلية التعامل مع النساء المعنفات إلى حين مصادقة مجلس الوزراء في الرابع من أيار على مرسوم بالإجراءات والتدابير الخاصة بالتحويل.

توقيف المعتدي أو المشتكى عليه كان صعباً جداً في ظل حالة الطوارئ و القرارات الاحترازية للوقاية من الفيروس فكان الموافقة و قبول طلبات إخلاءات السبيل أقرب ما يكون من إحقاق الحق أو إبعاد المعتدي عن الضحية، ومن خلال المتابعة مع حالات مهددة بالخطر وتحويلها لوحدة حماية الشرطة، والتي تقدمت النساء بشكاوى عنف شديد ولكن لم يتم احتجاز المعتدي، وكانت القاعدة هي قبول طلبات إخلاء السبيل، الأمر الذي أجبر الضحايا من النساء عدم طلب الحماية أو البحث عن بدائل للحماية، وكان قبل قيام مجلس الوزراء باتخاذ قراره بخصوص بيوت الحماية.

على مستوى القضاء الشرعي: فيما يتعلق بالمحاكم الشرعية و اختصاصها بقضايا الأحوال الشخصية وفي ظل تعطيل كافة مناحي الحياة فإن تسجيل القضايا الشرعية توقف وكذلك نظر القضايا المسجلة مسبقاً و المحدد لها مواعيد، فعلى سبيل المثال تعطلت 210 قضية كانت مرفوعة من قبل المحاميات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي قبيل إعلان الإغلاق، علماً أنّ هذه القضايا بأغليتها قد تكون نفقات زوجات أو أطفال أو تكون قضايا طلاق أو قضايا حضانة صغار أو مشاهدة صغار وتم توجيهه مخاطبة إلى قاضي القضاة في 5/5 يحثه فيها على

إعادة النظر في إغلاق المحاكم وبخاصة أمام القضايا المستعجلة كالنفقات والحضانة مع اتخاذ كافة تدابير الوقاية والسلامة.

على مستوى المحاكم الشرعية ومحاكم شؤون العائلة في القدس: فهي لم تغلق أبوابها على الإطلاق أمام الجمهور إلا أنها كانت تتقيد بكافة التعليمات الصادرة عن وزارة الصحة للوقاية وسلامة موظفيها والمواطنين.

## 7. العقوبات/ المعوقات التي تم مواجهتها لمنع ومكافحة العنف الأسري خلال الجائحة

- عدم وجود إجراءات واضحة وخطط لإدارة المخاطر تهيئ مقدمي الخدمات للعمل بشكل مستجيب للظروف الاستثنائية التي تمر بها النساء، وتأخر التحويل إلى البيوت الآمنة خلال الفترة الأولى من إعلان حالة الطوارئ.
- لم تكن قضايا العنف الأسري على سلم أولويات الحكومة في خطط الاستجابة لمجابهة الوباء، ولم يكن هناك معلومات واضحة للنساء المعنفات من الجهات الرسمية لطلب المساعدة.
- الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعاني منها النساء المعنفات والتي جعلت العديد منهن يقبل بالبقاء بالبيئة العنيفة لعدم توفير دخل لها أو لأطفالها لمواجهة الظروف الصعبة خاصة في ظل توقف النفقات.
- وتعطل المحاكم الشرعية وأثره على قضايا النساء وحقوقهن الاقتصادية.
- عدم توفر وسائل مواصلات عامة تمكن النساء من الخروج من المنزل لطلب المساعدة، خاصة في القرى والمناطق المهمشة، ووجود العديد من الحواجز التنظيمية جعلت النساء تتردد بمغادرة التجمع السكاني المتواجدة فيه لعدم قدرتها عن الإفصاح عن سبب المغادرة.
- إغلاق المحاكم النظامية والشرعية مما أعاق مسار العدالة وحال دون توفير الحقوق القانونية للنساء المعنفات.
- عدم توفير بدائل لأوامر الحبس ومنع المحكوم عليهم من التهرب من أداء التزاماتهم المالية تجاه أسرهم في قضايا النفقات، ورفض بعض الأزواج المحكوم لهم بمشاهدة من إرجاع أطفالهم للأم الحاضنة خلال فترة الجائحة، وعدم قدرتها على ملاحقته من خلال الشرطة لعدم وجود أوامر حبس خلال هذه الفترة.

- خوف النساء المعنفات من طلب المساعدة بسبب تواجد المعتدي بشكل دائم في الحيز الخاص؛ حيث أنّ تواجد المعتدي في هذا الحيز الخاص أدى بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تردد النساء المعنفات في طلب المساعدة خوفاً من ردة فعله في حال اكتشف أمرهن.
- تشكل النساء نسبة كبيرة من مقدمي الخدمات، وهذا يلقي على عاتقهن مسؤوليات مزدوجة تجاه مهامهن بالعمل من جهة، ومسؤولياتهن الأسرية من جهة أخرى.
- غياب النساء عن مواقع صنع القرار وتشكيلات لجان الطوارئ في المناطق المختلفة؛ إنّ إغفال دور النساء في تشكيلة لجان الطوارئ في المناطق المختلفة، أثر بشكل كبير على فرص النساء في المناطق النائية في طلب المساعدة في حال تعرضهن للعنف.

## 8. الممارسات الجيدة لمنع ومكافحة العنف ضد النساء والفتيات في فترة COVID-19 من قبل الحكومة

- [إعلان](#) وزارة التنمية الاجتماعية في 2020/4/16 عن قائمة بأسماء وأرقام هواتف المرشدات المتوفرات لتقديم الحماية والدعم للنساء.
- [قرار](#) مجلس الوزراء في 2020/5/4 حول إجراءات العمل النساء ضحايا العنف وتوفير الحماية في ظل الجائحة.
- توفير خطوط آمنة ومجانية من قبل وحدة حماية الأسرة بالشرطة، ووزارة الصحة لتقديم استشارات بشكل عام حول الوباء.
- قامت وزيرة شؤون المرأة ببحث مجلس الوزراء على دمج النساء في لجان الطوارئ بحيث تصبح تشكيلة هذه اللجان أكثر حساسية للنوع الاجتماعي، وإصدار قرار مجلس وزراء لإدماج النساء في مواقع صنع القرار المتعلقة بالاستجابة للجائحة وتبعاتها.
- التعاون والتنسيق المكثّف مع الوزارات ذات الصلة والشركاء خاصة وزارتي المرأة والتنمية الاجتماعية للعمل بشكل حثيث على إيجاد اليات بديلة لحماية النساء وتقديم الدعم لهن.
- مبادرة مجلس الوزراء لأخذ ظروف الأمهات العاملات بعين الاعتبار والمرونة في العمل في القطاع العام وتشجيع قطاع الخاص بأن يأخذ بعين الاعتبار المسؤوليات المنوطة بالنساء في إطار الأسرة، خاصة تحمل مسؤولية الرعاية الأسرية المضاعفة، التي زادت من الأعباء الملقاة على النساء في إطار مجتمع ذكوري لازال يضع هذه الأعباء والمسؤوليات على النساء.

## 9. الممارسات الجيدة لمنع ومكافحة العنف خلال فترة الجائحة من قبل المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أو العاملة في تحقيق المساواة

- توفير خطوط مساعدة مجانية تعمل على مدار 24 ساعة لتقديم الدعم والإرشاد للنساء ضحايا العنف والإعلان عنها بشكل مكثف من خلال وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي.
- تجهيز مركز المرأة لمركز الحماية التابع له (مركز الطوارئ) بكافة تدابير الوقاية وتهيئة الطاقم متخصص لاستقبال النساء ضحايا العنف المهتدة حياتهن بالخطر، وتوفير غرف للحجر.
- توفير بيانات وتقارير دورية حول النساء المعنفات اللواتي توجهن لطلب المساعدة من المركز ووضع الهيئات الوطنية والدولية في صورة مستجدات تقديم خدمات الدعم والحماية للنساء ضحايا العنف.
- توفير أوراق تحليلية تشخص الواقع الذي تعاني منه النساء المعنفات وتقديم توصيات لجسر الفجوة والعمل على تصويب الأوضاع بما يخدم النساء.
- عمل مركز المرأة على تفعيل دور شبكات الحماية للنساء ضحايا العنف الذي ينظمها مركز المرأة في 5 محافظات (طوباس، طولكرم، اريحا، الخليل، قلقيلية) ودعمهم لتنظيم مبادرات في المحافظات الخمسة، تركز على حملات توعوية وإعلامية وتوزيع المساعدات العاجلة للنساء ضحايا العنف.
- عمل مركز المرأة على توجيه مجموعات المتطوعين/ات التابعة لمركز المرأة لقيادة مبادرات في مجتمعاتهم المحلية داعمة للنساء ومستجيبة لاحتياجاتهن خلال فترة الجائحة.
- التعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة المختلفة خاصة صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة مع مؤسسات المجتمع المدني للتحرّك الجمعي من خلال حملات توعوية مشتركة ومن خلال منصات للنقاش وتداول التجارب والخبرات لتحركات مشتركة بين المؤسسات.
- عمل مركز المرأة على توفير المساعدات الإنسانية للنساء ضحايا العنف الأسري بالشراكة بالائتلافات والمنتديات المختلفة.
- التعاون مع نقابة الأخصائيين/ات الاجتماعيين/ات والنفسيين/ات لمساعدة النساء والفتيات ضحايا العنف الأسري والمشاركة لجان الطوارئ التي قاموا بتشكيلها.

### جهود الضغط والمناصرة التي نفذها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي خلال جائحة كوفيد-19

على مدار فترة الجائحة وحالة الطوارئ واصل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي جهوده للتوعية بحقوق النساء وسطوة العنف المبني على النوع الاجتماعي. إذ دعى وجود الجائحة إلى إيلاء اهتمام خاص بالعنف المنزلي الذي يتم خلف الأبواب المغلقة، ومساعدة النساء لإيجاد طرق للحصول على الدعم

والحماية حتى أثناء الإغلاق. كما دعت الجائحة إلى الاهتمام بالحاجة الملحة لتقديم حماية أفضل للنساء ضحايا العنف من حيث التشريعات وكذلك من حيث مسارات الإحالة والتحويل.

### التأثير والضغط لحماية النساء ضحايا العنف

منذ بداية حالة الطوارئ، بدأ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتصميم ملصقات غير رسمية انتشرت بشكل واسع من خلال فيسبوك وغيره من وسائل التواصل الاجتماعي، وهي ملصقات تقدم معلومات للنساء حول إمكانيات الوصول للخدمات وكل معلومات الاتصال اللازمة للوصول لخط المساعدة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. استمر نشر هذه الملصقات على مدار استمرار الأزمة وذلك لضمان معرفة النساء المحتاجات للحماية بكيفية الوصول للخدمات.

في التاسع من نيسان، أطلق المركز حملة إذاعية على راديو نساء FM بالتعاون مع المنتدى الفلسطيني لمناهضة العنف ضد النساء. تمت دعوة العديد من المشاركين للانضمام بما في ذلك ممثلات وممثلي وزارة شؤون المرأة ووزارة الصحة ووحدات حماية الأسرة في الشرطة الفلسطينية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وصندوق النفقة والمحاكم الشرعية بالإضافة إلى المؤسسات النسوية العاملة في غزة. وبالتعاون مع المحامين/ات والأخصائيات الاجتماعيات من مركز المرأة ناقش المشاركون قضايا وحالات تلقاها المركز وأفضل السبل للتعامل معها، بالإضافة إلى القضايا والتوجهات التي تمت ملاحظتها أثناء الجائحة.

في 23 نيسان، نظّم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي برنامجاً حوارياً مع المنتدى الفلسطيني لمناهضة العنف ضد النساء. تم بثه على تلفزيون فلسطين وشارك فيه وكيل وزارة التنمية الاجتماعية د. داوود الديك ووزيرة الصحة د. مي الكيلة. أبرزت النقاشات في البرنامج الدعم والحماية المتوفرين للنساء المعرضات للخطر، كما ركزت على مسؤوليات الجهات الرسمية ذات العلاقة في معالجة العنف ضد النساء ووضع الحماية كأولوية على أجنداتها، خاصةً خلال الجائحة المستمرة. وتطرق المشاركون كذلك إلى دور كل من الوزارتين في ضمان الحماية والخصوصية والسرية للنساء ضحايا العنف خلال فترة الحجر الصحي وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للنساء بالتعاون مع مزودي الخدمات من المؤسسات النسوية. وفي البرنامج تم التركيز على المسؤولية الحكومية عن ضمان تعميم منظور النوع الاجتماعي على التدخلات والاستجابة لجائحة كوفيد-19، وكذلك الحاجة لتعاون ممنهج بين المؤسسات النسوية والحكومة.

في 21 أيار، ساهمت المديرية العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، السيدة رندة سنيورة، بمقالة في الكتاب الإلكتروني "الإغلاق المزدوج: فلسطين تحت الاحتلال وتحت جائحة كوفيد-19" والذي أصدرته دائرة شؤون المفاوضات في دولة فلسطين. تطرقت المقالة التي حملت عنوان "العنف ضد النساء وجائحة كوفيد-19 في فلسطين" إلى الارتفاع في معدلات العنف المبني على النوع الاجتماعي منذ بداية الإغلاق في

الخامس من آذار 2020. كما وصفت المقالة المعاناة المضاعفة والمرّكبة للنساء الفلسطينيات فيما يتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والمحنة الاقتصادية، وكل ذلك يفاقمه وجود جائحة كوفيد-19.

في الأول من حزيران، أطلق المركز حملة تتزامن مع تأسيس الائتلاف النسوي الجديد فضا - نساء فلسطينيات ضد العنف. يجمع الائتلاف 21 منظمة نسوية ومنظمة حقوق نساء تعمل في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس ومع النساء الفلسطينيات في إسرائيل (أراضي فلسطين التاريخية قبل 1948). وقد كان هدف هذه الحملة التي حملت عنوان "إحنا صوتك" هو مناهضة العنف ضد النساء وإبراز الأذى في العنف المبني على النوع الاجتماعي أثناء الجائحة والإغلاق. تخاطب الحملة كل النساء المعرضات للعنف للسعي للحصول على المساعدة والحماية، كما أنها تشارك معلومات ملموسة حول الخدمات المتوفرة وكيف يمكن طلب الدعم. تركّز الحملة كذلك على أنه حتى نكسر دوائر العنف والتهديد والاضطهاد لا بد أن نتدخل جميعنا كأفراد وكمجتمع لحماية النساء والفتيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي. فالحملة تدعو كل فرد يشهد على العنف أو التهديد لأن يتدخل وأن يتواصل مع خدمات الدعم.

### الأزمة الاقتصادية المتزايدة والمبادرات الطوعية

تم التأكيد على الهشاشة المضاعفة التي تتعرض لها النساء في الأزمات وأثارها الاقتصادية علمين من خلال بيان مفتوح أصدره مركز المرأة بتاريخ الأول من أيار إحياءً ليوم العمال العالمي. كما دعى المركز الحكومة الفلسطينية لوضع الحقوق الاقتصادية للنساء في مقدمة جهود الاستجابة للأثار قصيرة وطويلة الأمد لجائحة كوفيد-19.

في مسعى لدعم الأسر المعرضة للخطر بشكل خاص، عمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مع 4 مجموعات متطوعين/ات في كل من الخليل وطولكرم وطوباس وقلقيلية لتوفير الدعم المالي والعيني للنساء المعرضات للخطر. ومن بين النساء اللاتي تم دعمهن أولئك المعرضات للعنف الأسري وضحايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني والنساء اللاتي يعتبرن المعيل الرئيسي للأسرهن. إذ تم تقييم الاحتياجات في كل مجتمع وتم أخذ النتائج بعين الاعتبار، وقدمت كل مجموعة متطوعة دعم مصمّم خصيصاً للنساء في المنطقة التي عملت فيها. نجم عن ذلك توجيه الدعم المالي والعيني للنساء بطريقة تلاءم منظور النوع الاجتماعي.

كما ساهم المركز في توزيع الدعم الذي يشمل صناديق غذائية ومنتجات صحية وغيرها من الأمور الضرورية لما مجموعه 70 امرأة وأسرهن في بيت لحم والقرى المحيطة خلال شهر نيسان. وتم تنظيم هذا الأمر بالتعاون مع الشركاء في ائتلاف تطوير المؤسسات. أفادت هذه المعونات النساء اللاتي يحتجن للدعم المالي والناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

بالإضافة إلى ذلك، ساهم المركز في مبادرة المنتدى الفلسطيني لمناهضة العنف ضد النساء والتي هدفت إلى الحد من العوز المالي للنساء ضحايا العنف في ظل جائحة كوفيد-19. تم تنفيذ الحملة في الفترة الواقعة بين شهري نيسان وحزيران وتم دعم 46 امرأة يعشن تحت خط الفقر ويعتبرن معرضات للعنف المنزلي، كما كنّ أيضاً مسؤولات عن قوت ومعيشة أسرهن. وصلت الحملة ودعمت نساء في كافة محافظات الضفة الغربية.

## 10. محطات وقرارات مهمة متعلقة بمسودة قانون حماية الأسرة من العنف

عُرض قانون حماية الأسرة من العنف على طاولة مجلس الوزراء لإقراره بالقراءة الأولى بتاريخ 5/11. ورغم أنّ هذه الخطوة قد تبدو ظاهرياً خطوة غاية في الأهمية لحماية النساء من العنف خصوصاً ومع تزايد طرح مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حماية النساء من العنف بضرورة الإسراع في إقرار قانون حماية الأسرة من العنف ليكون عوناً للنساء في الظروف الصعبة كالظروف الراهنة، إلا أنّ هذا الإسراع كان مشوباً بالتسرع. إذ رُفعت نسخة القانون إلى طاولة مجلس الوزراء مع إجراء تعديلات طفيفة على النسخة الأخيرة للقانون التي تحقّظ عليها المجتمع المدني باجتماع جمع بين المؤسسة الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني بتاريخ 2/23 وبموجب الاجتماع المنعقد بين منتدى مناهضة العنف ووزيرة شؤون المرأة بتاريخ 5/20، فقد قررت الوزيرة التدخّل لإيقاف القراءة الثانية والثالثة لحين انتهاء عملية التداول مع مؤسسات المجتمع المدني من خلال تشكيل لجنة تقنية لإعادة دراسة نصوص القانون.

إلا أنه بعد هذه الحملة، تم شن حملة مضادة من قبل عناصر محافظة في المجتمع الفلسطيني يقودها محامون شرعيون وتحض على منع تمرير مشروع قانون حماية الأسرة. وقفت هذه المجموعة ضد مقترح تقدمت به وزارة شؤون المرأة ووزارة التنمية الاجتماعية لتمرير مسودة القانون كما تم عرضه مؤخراً على مجلس الوزراء. وكان من أحد أسباب هذا التحرك الربط الظاهري بين مسودة القانون والمصادقة والموافقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تشمل اتفاقية سيداو. وفي ضوء هذا التطوّر، تضافرت جهود مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات النسوية الأخرى لتشجيع تمرير القانون من أجل توفير الإطار القانوني اللازم لحماية النساء ضحايا العنف. وعلى الرغم من تحفظ المركز على أنّ مسودة القانون تتضمن عدّة ثغرات من منظور النوع الاجتماعي، إلا أنه في ظل السياق الحالي من المهم أن يتم تمرير القانون بشكل فوري من خلال مرسوم رئاسي لقرار بقانون، حتى يتم تحسين الحماية الحالية للنساء وتجنّب الانتكاس في تحرير النساء.

## 11. انتهاكات الاحتلال وأثرها على النساء في الأرض الفلسطينية المحتلة

### جهود الضغط والمناصرة الدولية لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي – تناول قضايا انتهاك القانون الدولي الإنساني خلال جائحة كوفيد-19

على الرغم من استمرار جائحة كوفيد-19 والقيود على الحركة والإغلاق في كل من فلسطين وإسرائيل، تواصلت الانتهاكات ضد القانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي بالتأثير على حياة النساء الفلسطينيات بنفس القدر الذي كانت تؤثره قبل الجائحة. ولذلك استمر مركز المرأة في جهوده لجمع الشهادات من النساء ضحايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني وللضغط بشكل مكثف نحو احترام والالتزام بالقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي.

ورغم حلول جائحة عالمية أدت إلى تركيز الجهود نحو مقاومة تفشي الفيروس، ورغم دعوات الأمين العام للأمم المتحدة لإيقاف كل أشكال النزاعات المسلحة للتفرغ الجدي لمكافحة تفشي كوفيد-19 ومواجهة كافة تبعاته، إلى أنّ دولة الاحتلال ما زالت تواصل انتهاكاتها لقواعد القانون الدولي الإنساني التي لم تخف وتيرتها خلال الأيام الماضية ضاربة بعرض الحائط كل التدابير الاحترازية لمواجهة تفشي المرض. وفي هذا السياق، قام المركز برصد 37 انتهاك في مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس، ولقد تمثلت هذه الانتهاكات بالأنماط التالية:

- الاقتحامات الليلية: إذ عمد الجنود المقتحمون إلى دخول المنازل بأحذيتهم متجاهلين قواعد الصحة والوقاية من المرض. وفي هذا الإطار فقد شهدت الأراضي الفلسطينية المحتلة 100 عملية اقتحام ليلي ما بين الأول من آذار والثالث من نيسان.
- اعتقال الأطفال: والذي يجعلهم أكثر عرضة للإصابة بالعدوى في السجون المزدحمة. وتجدر الإشارة إلى أنّ 70% من القاصرين المعتقلين قد تم احتجازهم في سجون داخل دولة الاحتلال على خلاف المادة 76 من اتفاقية جنيف الرابعة. وغالباً ما تتم عملية الاعتقال دون إعلام الأهالي بطبيعة الأفعال التي قام بهم أبناؤهم وبناتهم، وبطريقة مهينة ومُذلة وتفتقر لأدنى شروط السلامة، لقد تم اعتقال 16 قاصراً في الفترة الواقعة ما بين الأول من آذار والثالث من نيسان.
- اعتداءات المستوطنين: تسارعت وتيرة اعتداءات المستوطنين على الفلسطينيين والفلسطينيات وممتلكاتهم خلال فترة الإغلاق الاحترازي. وعليه فقد تم رصد وقوع 46 اعتداء من المستوطنين على الفلسطينيين المقيمين بالقرب من المستوطنات ما بين الأول من آذار والثالث من نيسان.
- تنامي تداعيات جدار الضم والتوسع: منذ بناء جدار الضم والتوسع في العام 2002 فقد بات بعض الفلسطينيين والفلسطينيات عاجزين عند دخول أراضيهم التي تم إدخالها ضمن نطاق

الجدار بدون الحصول على التصاريح والأذونات اللازمة من سلطات الاحتلال. وفي هذا الإطار فقد استخدم الاحتلال الإجراءات الاحترازية كذريعة لمنع وصول الرجال والنساء إلى الأراضي الزراعية التي يملكونها. وتزداد خطورة هذا الإجراء في الحالات التي يشكّل فيها العمل بتلك الأراضي الزراعية مصدر الدخل الوحيد لدى الأسرة.

- رش المحاصيل الزراعية بالمواد الكيميائية الضارة: ما زال الاحتلال يعتمد إلى سياسة رش المحاصيل الزراعية في الأراضي الزراعية الواقعة على الحدود الشرقية والشرقية الجنوبية مع دولة الاحتلال حتى في ظل تفشي كوفيد-19. وينطوي على عملية الرش هذه تدمير المحاصيل بشكل كامل، وتدهور الحالة الصحية والاقتصادية للمزارعين والمزارعات، علماً بأنه 46% من العاملين في قطاع الزراعة في غزة همّ من النساء.

- عرقلة الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية: إنّ الحصار الذي يتعرض له قطاع غزة قد أثر بشكل كبير على البنية التحتية الصحية للقطاع، وبالتالي تُحال بعض الحالات المرضية المستعصية من القطاع إلى الضفة الغربية أو دولة الاحتلال. وفي هذا الإطار، عمدت سلطات الاحتلال إلى عرقلة الأذونات الممنوحة للمرضى والمريضات تحت ذريعة الإجراءات الاحترازية. إذ شهد إصدار هذه الأذونات والتصاريح انخفاضاً بنسبة 85% ما بين الأول من آذار وحتى الثالث من نيسان.

- تنامي حدّة الانتهاكات البيئية والوصول إلى مصادر المياه: ما زال الاحتلال يعتمد إلى سياسة تلوّث مياه الشرب في قطاع غزة، بحيث أصبح 97% من المياه في قطاع غزة غير صالحة للشرب. إنّ استمرار هذه السياسة في ظل تفشي كوفيد-19 سيُلحق أضراراً كبيرة على الغزيين عموماً وعلى النساء على وجه التحديد وخصوصاً وأنّ قطاع كبير من النساء في غزة يعملن في الزراعة، كما أنّ النساء همّ المكلفات بالقيام بالأعمال المنزلية.

- تصاعد وتيرة هدم المنازل: تم هدم 73 منزلاً خلال فترة الإغلاق الاحترازي مما تسبب بتشريد 34 فلسطيني وفلسطينية في ظل تفشي كوفيد-19 والدعوات الرسمية المتنامية بالتزام البقاء في المنازل بشكل تام لمنع العدوى وانتشار المرض.

لمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على الإنفو غراف المعد من قبل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي حول تصاعد انتهاكات الاحتلال لقواعد القانون الدولي الإنساني على الرابط التالي:

[https://www.wclac.org/News/312/WCLAC\\_infographic\\_on\\_Israeli\\_Violations\\_of\\_International\\_Humanitarian\\_Law\\_during\\_COVID19](https://www.wclac.org/News/312/WCLAC_infographic_on_Israeli_Violations_of_International_Humanitarian_Law_during_COVID19)

## جهود الضغط والمناصرة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

لمعالجة الانتهاكات المستمرة، نفذ مركز المرأة جهود ضغط مكثفة خلال فترة التقرير. ففي شهر أيار، رفع المركز تقريراً تحت عنوان "ثقافة الحصانة: انتهاكات إسرائيل المتواصلة ضد النساء الفلسطينيات في ظل أزمة كوفيد-19" للمقرر الخاص للأمم المتحدة حول حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، السيد مايكل لينك. وضّح التقرير انتهاكات القانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي ضد النساء الفلسطينيات في ظل جائحة كوفيد-19. وتضمن التقرير الانتهاكات التي ذكرت في الأعلى مع التركيز على استمرار الاقتحامات الليلية والاعتقالات واحتجاز الأطفال والعنف من المستوطنين ورش المواد الكيميائية والإهمال البيئي وتدمير المنازل وإهمال أو إعاقة الوصول للرعاية الصحية.

كما أرسل المركز رسالة للمقررين الخاصين ومجموعات عمل الأمم المتحدة والمنسق الخاص للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، ودعت الرسالة إلى التدخل الفوري للأمم المتحدة لضمان إطلاق سراح النساء الفلسطينيات والأطفال الفلسطينيين المعتقلين في السجون الإسرائيلية. في هذا الوقت، يقبع 180 طفل فلسطيني في السجون الاسرائيلية منهم 26 تحت سن 16 عام. بالإضافة إلى ذلك، هناك 43 امرأة في السجون منهن 17 هن أمهات لـ 50 طفل. إن الظروف التي يعيش فيها المعتقلون الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية هي ظروف شديدة الصعوبة وقد عمق من هذا الوضع وجود الجائحة.

في 8 نيسان، أصدر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مع عدد من مؤسسات المجتمع المدني بياناً مشتركاً تحت عنوان "الفصل العنصري الاسرائيلي يهدد حقوق الفلسطينين الصحية في ظل جائحة كوفيد-19". شدّد البيان على العواقب الوخيمة لعقود من الاحتلال الاسرائيلي والقمع الممنهج الذي أدى لإرهاق نظام الرعاية الصحية الفلسطيني والحق الفلسطيني بأجود معايير الصحة. كما يظهر البيان الإهمال الإسرائيلي اتجاه الالتزام بمسؤوليات اسرائيل كقوة محتلة وفقاً للمادة 56 من معاهدة جنيف الرابعة، وإعاقة السلطات الإسرائيلية للجهود الفلسطينية لتوفير الرعاية الصحية وفحوصات كوفيد-19. بالإضافة إلى ذلك، تحدث البيان عن الانتهاكات الأخرى ضد القانون الدولي الإنساني ومدى ارتباطها بتعميق مخاطر انتشار كوفيد-19 في فلسطين.

أيضاً، يولي مركز المرأة اهتماماً خاصاً بتوثيق الشهادات ودراسة آثار الإهمال الإسرائيلي للبيئة ورش المواد الكيميائية خلال الجائحة. تم جمع 20 شهادة من النساء في قطاع غزة حول الانتهاكات البيئية. كما قام الباحثات الميدانيات التابعات للمركز بتسجيل الشهادات من 11 امرأة حول رش المواد الكيميائية في شمال قطاع غزة، الأمر الذي كانت له عواقب وخيمة على المحاصيل وكذلك صحة المزارعين والمزارعات.

خلال فترة الإغلاق، قام مركز المرأة أيضاً بتيسير النقاشات المستمرة مع المنتدى الفلسطيني لمناهضة العنف وائتلاف سيداو من أجل الإعداد لتسليم التقرير للجنة الخاصة بإزالة كافة أشكال العنف ضد النساء سيداو. أعدّ فريق الضغط والمناصرة في المركز الأسئلة التي توجه المنظمات في عملية الاستشارات الوطنية وصياغة محاضرها وصياغة تقرير المتابعة.

في 12 حزيران، إلتقى المركز بلجنة خاصة للتحقيق بالممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني والعرب المتواجدين في الأراضي المحتلة. من خلال الاجتماع الإلكتروني، قدّم المركز معلومات حول الأثر الجندري للاحتلال الاسرائيلي بناءً على الشهادات الموثقة من النساء الفلسطينيات. بشكل خاص، أبرز المركز أثر الانتهاكات الاسرائيلية للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان الدولي خلال الإغلاق وتطبيق الإجراءات الخاصة بمنع انتشار كوفيد-19 بين النساء. قدّم المركز شهادات وأدلة وممارس الضغط على المسؤولين لمحاسبة اسرائيل على انتهاكها للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان الدولي.

## 12. معلومات حول العنف ضد النساء والفتيات في قطاع العمل سواء الرسمي أو غير الرسمي

إن نسبة البطالة بين صفوف النساء الفلسطينيات تزيد عن ثلاثة أضعاف نسبتها عند الذكور، وتتدنى نسب انخراط النساء في سوق العمل إلى أقل من 19% من القوى العاملة، وتقل أجور النساء العاملات في نفس المهنة عن أجور الذكور بنسبة تزيد عن 30%، كما وتُحرم النساء في معظم أماكن العمل من الكثير من الحقوق والامتيازات العمالية كحقوق التأمين والضمان الاجتماعي والإجازات المختلفة، إضافة إلى أنّ ساعات عمل النساء في بعض المهن أطول من ساعات عمل الذكور.

وتأتي جائحة كوفيد-19 لتعمّق معاناة النساء الفلسطينيات في سوق العمل، إذ تُشير إحصائيات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أنّ جائحة كوفيد-19 قد ضربت القطاع الخاص الذي يضم 66% من القوى العاملة في فلسطين في العمق. وبالنظر إلى نسبة مشاركة النساء في عمالة القطاع الخاص نجد أنّ هذا القطاع يضم 83,600 عاملة في الضفة الغربية و25,300 عاملة في قطاع غزة، يتوزعن على قطاعات عدة. وتُشير ذات الإحصائيات إلى أنّ 35% من العاملات في القطاع الخاص يتقاضين أجوراً أقل من الحد الأدنى المقرر في فلسطين وهو 1450 شيكلاً في الظروف الاعتيادية. وتُشير إحصائيات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أنّ نسب الفقر تعلقو بشكل مطرد بين الأسر التي يعتمد دخلها على القطاع الخاص، الأمر الذي يمكن القول معه بأنّ التراجع الاقتصادي المنبثق عن الإجراءات الاحترازية لوقف انتشار كوفيد-19 يهدّد مصادر دخل شريحة واسعة من النساء العاملات في القطاع الخاص. وتزداد الصورة قتامة إذا ما نظرنا إلى انعكاسات الجائحة الاقتصادية الكارثية على القطاع الخاص غير المنظم

الذي يضم حوالي 32,200 عاملة موزعات على قطاعات التعليم والزراعة والمطاعم كلهن مهددات بفقد مصادر دخلهن في ظل استمرار الجائحة.

تبدو هذه الإحصائيات المشار إليها أعلاه مدعاة للقلق بالنظر أنّ هناك 584.92 امرأة تعيل أسراً منهن 61241 في الضفة الغربية و32343 في قطاع غزة، أي أنّ عدد الأسر التي ترأسها نساء في فلسطين يبلغ (10.0% من إجمالي الأسر في فلسطين)، ثلثي هذه الأسر في الضفة الغربية بواقع 10.3% من إجمالي الأسر في الضفة الغربية، و9.4% من إجمالي الأسر في قطاع غزة. وفي ذات السياق، تشير الإحصائيات الرسمية إلى أنّ نسبة الفقر بين الأسر التي ترأسها نساء تبلغ 19% في الضفة الغربية و54% في قطاع غزة، من ثم فإنّ التبعات الاقتصادية للجائحة وآثارها البينة على مشاركة النساء في سوق العمل قد تؤدي إلى تفاقم عجز هؤلاء النساء على إعالة أسرهن، الأمر الذي يؤدي إلى ازدياد معدلات البطالة والفقر بين صفوف النساء والعائلات التي يرأسها.

## المضي قدماً

لا يزال هناك العديد من التحديات مع تقدم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي نحو حماية وتعزيز حقوق النساء خلال وبعد جائحة كوفيد-19. ستركز جهود المركز في الأشهر القادمة على التعامل مع الأثر الكارثي للجائحة والقيود على الحركة والإغلاق والتي طالت النساء في كل فلسطين. بالإضافة إلى ذلك، سيستمر المركز بالضغط والمناصرة لحماية أفضل للنساء وتوثيق الانتهاكات ضد القانون الدولي الإنساني ورفع الوعي بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وبناء البرامج للحد من أثر الأزمة الاقتصادية على النساء المعرضات للمخاطر.

مع أخذ هذه الأمور بالحسبان، ستوجه الملاحظات التالية الطريق للمضي قدماً في عمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي نحو دعم النساء في كل فلسطين.

1. تستدعي حالة اللاوضوح وعدم الاستقرار في الجائحة التخوف من وجود موجة ثانية وثالثة لانتشار كوفيد-19، وبالتالي فإنه يجب أن يتم وضع خطة طوارئ لمركز المرأة وتفعيلها للتعامل مع إغلاق آخر طويل الأمد وضمان استمرار واستدامة العمل.

2. سيرصد مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي التطور المستمر فيما يتعلق بكوفيد-19 وأثره الجندري، وذلك لتنفيذ وتعديل خطة الاستجابة للطوارئ لدعم النساء المحتاجات للمساعدة. وتبني خطة الطوارئ مع تقديمها على الدروس المستفادة من الأشهر الأولى للإغلاق كما يبين هذا التقرير بشكل تفصيلي، ولكن يجب أن تكون كذلك مستجيبة للتغيرات في تأثيرات وديناميات الموجات الثانية والثالثة المحتملة والتي قد تختلف عن الأولى.

3. يتوقع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ارتفاع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي ويلاحظ أنه أصبح هناك حاجة للخدمات والحماية المقدمة من المنظمات أكثر من أي وقت مضى. مع أخذ هذا الأمر بعين الاعتبار، يجب على المركز ضمان استمرار العمل للتعامل مع الحالات ودعم النساء المعرضات للخطر. بالإضافة إلى ذلك، من الضروري القيام بحملات تستخدم كل الوسائل المتاحة للتوعية حول المخاطر المتزايدة للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

4. كما يتوقع ازدياد وتعميق الأزمة الاقتصادية التي تواجهها النساء خاصةً النساء اللاتي يعتبرن المعيلات الرئيسيات لأسرهن، وللعاملات في القطاع الاقتصادي غير الرسمي والنساء اللاتي فقدن مصدر دخلهن الرئيسي بسبب إجراءات وقيود الحركة المتعلقة بالحد من انتشار كوفيد-19. يجب على مركز المرأة أن يحاول توسيع شبكاته وائتلافاته لضمان مشاريع الدعم الإنساني والتمكين الاقتصادي للنساء، خاصةً باستهداف الفئات الأكثر حرماناً وهشاشة وعرضة للمخاطر والنساء ضحايا العنف.

5. يلاحظ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بقلق الحملة المضادة ضده وضد المؤسسات النسوية الأخرى في المحاولات المستمرة لدعم تبني قوانين مبنية على المساواة في النوع الاجتماعي وعلى الالتزامات القانونية اتجاه القانون الدولي لحقوق الإنسان بما فيها التزامات اتفاقية سيداو. إن هذه الحملة المضادة تضغط حالياً ضد تبني مشروع قانون حماية الأسرة المقترح. وبأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار، يجب بذل المزيد من الجهود نحو التحسين الإضافي والتوسيع لائتلافات وتحالفات المركز لدعم قانون حماية الأسرة الجديد. ويجب أن يتم ذلك بمشاركة أعمق من كافة منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والنقابات والجمعيات المجتمعية المحلية ومن كل الشباب والشابات والنساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

6. من أجل الاستمرار في الضغط والمناصرة لتعزيز حقوق النساء وحمايتهن في فلسطين، يحتاج مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إلى أن يعزز وجوده في وسائل التواصل الاجتماعي وبرامجه للتواصل مع المجتمع والبرامج التوعوية حول قانون حماية الأسرة وسياسات المساواة في النوع الاجتماعي والأثر الجندري للتشريعات بشكل عام.